

تفسير البغوي

102 - قوله تعالى : { وآخرون } أي : ومن أهل المدينة أو : من الأعراب آخرون ولا يرجع هذا إلى المنافقين { اعترفوا } أقروا { بذنوبهم خلطوا عملا صالحا } وهو إقرارهم بذنوبهم وتوبتهم { وآخرينا } أي : بعمل آخريه وضع الواو موضع الباء كما يقال : خلطت الماء واللبن أي : باللبن .

والعمل السيء : هو تخلفهم عن رسول الله ﷺ .

و العمل الصالح : هو ندامتهم وربطهم بأنفسهم بالسواري وقيل : غزواتهم مع النبي ﷺ .
{ عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم } [نزلت هذه الآية في قوم تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ثم ندموا على ذلك وقالوا : نكون في الظلال مع النساء ورسول الله ﷺ وأصحابه في الجهاد والأواء ! فلما قرب رسول الله ﷺ من المدينة قالوا والله لنوثقن أنفسنا بالسواري فلا نطلقها حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يطلقها ويعذرنا فأوثقوا أنفسهم بسواري المسجد فلما رجع رسول الله ﷺ مر بهم فرآهم فقال : من هؤلاء ؟ فقالوا هؤلاء الذين تخلفوا عنك فعاهدوا الله أن لا يطلقوا أنفسهم حتى تكون أنت تطلقهم وترضى عنهم فقال رسول الله ﷺ : وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى أؤمر بإطلاقهم رغبوا عني وتخلفوا عن الغزو مع المسلمين ! فأنزل الله هذه الآية فأرسل إليهم رسول الله ﷺ فأطلقهم وعذرهم فلما أطلقوا قالوا : يا رسول الله ﷺ هذه أموالنا التي خلفتنا عنك فتصدق بها وطهرنا واستغفر لنا فقال رسول الله ﷺ : ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئا فأنزل الله تعالى : { خذ من أموالهم صدقة } الآية .

واختلفوا في أعداد هؤلاء التائبين فروى عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس Bهما أنه قال : كانوا عشرة منهم أبو لبابة وروى عطية عنه : أنهم كانوا خمسة أحدهم أبو لبابة وقال سعيد بن جبير و زيد بن أسلم : كانوا ثمانية وقال الضحاك و قتادة : كانوا سبعة وقالوا جميعا : أحدهم أبو لبابة .

وقال قوم : نزلت في أبي لبابة خاصة واختلفوا في ذنبه قال مجاهد : نزلت في أبي لبابة حين قال لقريظة : إن نزلتم على حكمه فهو الذبح وأشار إلى حلقه .
وقال الزهري : نزلت في تخلفه عن غزوة تبوك فربط نفسه بسارية وقال والله لا أحل نفسي ولا أذوق طعاما ولا شرابا حتى أموت أو يتوب الله علي ! فمكث سبعة أيام لا يذوق طعاما ولا شرابا حتى خر مغشيا عليه فأنزل الله تعالى هذه الآية فقبل له : قد تيب عليك ! فقال : والله لا أحل نفسي حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يحلني فجاء النبي ﷺ فحله بيده ثم قال أبو لبابة : يا

رسول اﻻ إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله
صدقة إلى اﻻ وإلى رسوله قال : يجزيك يا أبا لبابة الثلث .
قالوا جميعا : فأخذ رسول اﻻ A ثلث أموالهم وترك الثلثين لأن اﻻ تعالى قال : { خذ من
أموالهم } ولم يقل : خذ أموالهم قال الحسن و قتادة : هؤلاء سوى الثلاثة الذين خلفوا